

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٧٧ لسنة ٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١٧/٥/٣ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى حى شرق المنصورة ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته رقم (٢١)

المنعقدة فى ٢٠٠٨/١١/٢٦ على حل الجمعية بكتابه الوارد للهيئة برقم (٥٢٥٩)

فى ٢٠١٧/٣/٢٨ ؛

وعلى موافقة السيد الوزير محافظ الدقهلية على الحل بتاريخ ٢٠١٧/٦/٣ ؛

قرر :

مادة (١)

حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى حى شرق المنصورة المسجلة برقم (٦٨) بتاريخ ١٩٩٩/٢/٣ لعدم مزاولتها لأى نشاط منذ إنشائها ووجود فراغ إدارى بها .

مادة (٢)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٠١٧/٧/٢٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م. / مصطفى كمال مديولى